السمات الموضوعية لانفرادات أهل البيت عليهم السلام التفسيرية

المدرس الدكتور
محسن كامل غضبان الخزاعي
جامعة الكفيل ـ كلية القانون
Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

For the merits of the individuality of the people of the House interpretive

Dr. Mohsin kamil ghadhban
Mohsen Kamel Ghadhban Al - Khuzaie
Al-Kafeel University - Faculty of Law

الملخص:

يكشف هذا البحث أنّ عملية تجلية حقائق النص القرآني وبيان حِكَمه وأحكامه، وكشف الغموض عن عوارضه، عملية منوطة بالصفوة من آل محمد عليهم السلام، من منطلق أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أمر أن يقتدى بالقرآن وبهم معاً، وعليه فإنّ كل محاولة تفسيرية مهما بلغت من الجهد وتوخي الدقة في بلوغ الحقيقة تبقى في حدود الجهد البشري الذي يحتمل الخطأ والصواب، نظراً لطبيعة القرآن الكريم الذي جاء بأعلى درجات البيان والعمق في الدلالة، فلا بدّ - والحال هذه - من الرجوع إلى من جعلهم الله تعالى قطب القرآن الكريم، وأعطاهم مفاتيح علمه وأساليب فهمه.

فكان للمنهج الذي سلكه أئمة أهل البيت عليهم السلام في تفسير القرآن الكريم ما يميزه عن غيره كونه منبثق من النظرة الشمولية للقرآن الكريم بوصفه وحدة معرفية متماسكة يفسر بعضه بعضاً، فأضفى هذا المنهج سمات تفسيرية عديدة تميّز بها المأثور التفسيري لتراث أهل البيت عليهم السلام، وقد تجلّى ذلك بكل وضوح في نطاقي العقيدة والاحكام، ففي نطاق العقيدة اتسم تفسيرهم بسمة تنزيه الذات المقدسة عن الجسمانية، وسمة تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بنسبة الجهل لله تعالى، وسمة تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بالجبر والتفويض، وكذلك سمة تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بمعاصي الأنبياء.

أما في نطاق آيات الاحكام فقد اتسم تفسيرهم بالتأصيل للأحكام الشرعية، مثل التأصيل لحكم أقل الحمل، وحدّ السرقة في الاسلام، وحدّ شارب الخمر، ووجوب التقصير في صلاة المسافر، ووجوب مسح بعض الرأس، والافطار للمسار بين الرخصة والعزيمة.

الكلمات المفتاحية: نزيه الذات الإلهية، منهج تأويل الآيات، نسبة المعاصي الى الأنبياء، التأصيل للاحكام الشرعية، التفرد، اهل البيت.

Abstract:

Tells you their lives, they discover that they share their writing, know that they are talking about their hearts, and know that they are going to some extent. In fact, he still maintains his health in his book.

The method followed by the people of the House عليهم السلام in interpreting the Holy Quran, what distinguishes it from being emanating from the holistic view of the Holy Quran is clear in the areas of doctrine and judgments, in the scope of the doctrine, in the interpretation of the gods in the body, and the attribute of the interpretation of the gods in despair, The phenomenon of algebra and authorization, and also the attribute of the interpretation of the verses that suggest the apparent sins of the prophets.

In the context of the verses of the sentences lost, delayed in pregnancy, and I said the ghost of wine, and the failure to pray traveler, and the need to wipe some head, and breakfast for the path between the license and determination

Keywords: Dishonoring the Divine Self, The method of interpreting the verses, The ratio of sins to the prophets, Authentication of legal rulings, exclusivity, home's people.

مقدمة:

يعتقد أتباع آل البيت عليهم السلام أنّ عملية تجلية حقائق النص القرآني وبيان حِكَمِه وأحكامه، وكشف الغموض عن عوارضه، عملية منوطة بالصفوة من آل محمد صلى الله عليه وآله من منطلق أنّ الله جعل ولايتهم قطب القرآن الكريم، وقطب جميع الكتب، عليها يستدير محكم القرآن، وبها نوّهت الكتب، وقد أمر رسول اللّه صلى الله عليه وآله أن يقتدى بالقرآن وبهم معاً، وعليه فإنّ كل محاولة تفسيرية مهما بلغت من الجهد وتوخي الدقة في بلوغ الحقيقة تبقى في حدود الجهد البشري الذي يحتمل الخطأ والصواب، نظراً لطبيعة القرآن الكريم الذي جاء بأعلى درجات البيان والعمق في الدلالة، فلا بدّ - والحال هذه - من الرجوع إلى من جعلهم الله تعالى قطب القرآن الكريم، وأعطاهم مفاتيح علمه وأساليب فهمه، وأعدّهم لحمل رسالته.

ومن هذا المنطلق كان للمنهج الذي سلكه أئمة أهل البيت عليهم السلام في تفسير القرآن الكريم ما يميزه عن غيره كونه يقوم على أساس علمي رصين، منبثق من النظرة الشمولية للقرآن الكريم بوصفه وحدة معرفية متماسكة يفسر بعضه بعضاً، فأضفى هذا المنهج سمات تفسيرية عديدة اصطبغ بها المأثور من تراث أهل البيت عليهم السلام، التفسيري، الأمر الذي جعل من تفسيرهم ينحو منحى التفرد لاعتبارات عديدة، شكلت ضابطة مهمة ومعيارية جديدة في فرز سمة التفرد لديهم، وقد جاء هذا البحث ليسلط الأضواء على أهم تلك السمات، فانتظم على النحو الآتي:

أولاً: منهج تنزيه الذات المقدسة عن الجسمانية.

ثانياً: منهج تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بنسبة الجهل لله تعالى.

ثالثاً: منهج تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بالجبر والتفويض.

رابعاً: منهج تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بمعاصي الأنبياء عليهم السلام.

خامساً: التأصيل للأحكام الشرعية.

ثم ذيل بخاتمة لخّصت أهم النتائج التي توصل إليها البحث، تلتها قائمة المصادر والمراجع.

أولاً: منهج تنزيه الذات المقدسة:

أولى أئمة أهل البيت عليهم السلام الجانب العقائدي عناية خاصة، واهتماماً بالغاً منقطع النظير؛ بوصفه يمثل أهم القواعد والمرتكزات التي تقوم عليها منظومة الشرائع السماوية كافة، فضلاً عن الشريعة الخاتمة، فعملوا جاهدين على تنقية أصول العقيدة من كل الاتجاهات ذات الطابع المنحرف الذي يعمل على تشويه الدين الحنيف، كوصف الخالق جلّ وعلا بالجسمية، والتحيّز والافتقار إلى الزمان والمكان، أو نسبة المعاصي إلى الأنبياء عليهم السلام، وما إلى ذلك ..، فكان لهم في ذلك منهجاً متميزاً في تفسير الآيات التي تندرج ضمن نطاق العقيدة، وتنقية مضامينها بهدف تقديمها لمعتنقيها خالية من جميع الاتجاهات المنحرفة.

ومما يجعل هذا الاتجاه في التفسير ينحو منحى التفرد وهو أنّنا "لا نجد في كلام أحد من الصحابة أو التابعين كلمة واحدة من ذلك"[١]، لأنها تنطوي على معارف خارجة عن متناول أذهانهم، لذا قال الشيخ السبحاني: "ومن عجيب الأمر أنّه لم يرد عن طريق الصحابة والتابعين ما يرجع إلى تفسير ما ورد من الآيات حول العقائد، والمعارف، وكأنّهم اكتفوا بقراءتها والمرور عليها"[٢].

لكننا يمكن أنْ نعتذر لهم بأنَّ هذه المسائل تعدّ جديدة على العقلية العربية، والثقافة السائدة وقتذاك من ناحية، أو لقناعتهم بأنّ القرآن الكريم قد أغناهم عن الخوض في هذه المسائل من ناحية أخرى[٣]، إذ إنَّ هذا الجانب من أكثر الجوانب حساسية في حياة المسلمين؛ لأنّهم يحتاج إلى دراية تمامة ومعرفة واسعة بالأصول والكليات الثابتة في القرآن الكريم التي تشكل منطلقاً مهماً في فهم آيات العقيدة.

الأمر الذي أملى على أئمة أهل البيت عليهم السلام النزول إلى معترك الميدان الفكري بهدف بيان أصول العقيدة الحقة، فأخذ هذا الجانب حيزاً كبيراً من اهتماماتهم، فقد بدأ هذا الجهد على يد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام حتى انعكس ذلك بشكل واضح على نهج البلاغة، إذ تعدّ مسائل التوحيد من اساسيات هذا السفر الخالد، وقد تنبه إلى هذا الأمر الشيخ مرتضى مطهري بقوله: "ولعلنا نستطيع أن نَعُدَّ البحوث التوحيدية في نهج البلاغة من أعجب بحوث هذا الكتاب فإنها تقرب من حدود الاعجاز"[٤]، فهو أول من تناول المعارف الإلهية، وجلّى حقيقة آياتها، وأوضح مقاصدها، وفصل القول في مجملاتها، وكشف الغطاء عن مبهماتها،

من منطلق معرفته التامة في الأصول القرآنية التي تشكل منطلقاً مهماً في فهم آيات العقيدة، واجتلاب صورها وتمثل معانيها.

ومن هذا المنطلق فقد أكّد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام تباين الله تعالى عن مخلوقاته، إذ عرض لهذه المسألة بأدق الألفاظ وأكمل العبارات وأوجز الكلمات حينما قال: "ما وحده من كيفه، ولا حقيقته أصاب من مثله، ولا إياه عنى من شبهه، ولا صمده من أشار إليه وتوهمه، كل معروف بنفسه مصنوع، وكل قائم في سواه معلول، فاعل لا باضطراب آلة، مقدر لا بجول فكرة، غني لا باستفادة، لا تصحبه الأوقات، ولا ترفده الأدوات، سبق الأوقات كونه، والعدم وجوده والابتداء أزله... ."[٥].

فهذه الخطبة تدور مدار التوحيد المطلق والتنزيه عن الجسمية، إذ إنَّ من وَصَفَهُ فقد سَلَبَ التوحيد عنه لمنافات ذلك للتوحيد الواجب له تعالى، لأنّ الوصف يقتضي الكيفية، كما أنّ المثلية تقتضي أنّه ليس بواجب الوجود لذاته[٦]، وهذا بحدّ ذاته مُستمدٌّ من الأصول القرآنية والكليات الثابتة في أصل الشريعة التي أشارت إليها جملة من آيات الذكر الحكيم، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[٧]، وقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[٨].

وعلى هذا الأساس تناول أئمة أهل البيت عليهم السلام آيات التوحيد بالشرح والتحليل بما ينسجم مع تلك القواعد والأسس، فعند مراجعة بياناتهم فيما يتعلق بتفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾[٩]، نجد أنّهم يجلّون هذه الحقيقة بما لا مزيد عليه، فقد قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: "معناه المعبود الذي يألهُ فيه الخلق ويُؤلَهُ إليه، والله هو المستور عن درك الأبصار، المحجوب عن الأوهام والخطرات"[١٠]، وقال في إحدى خطب نهج البلاغة: "لم يلد فيكون مولوداً، ولم يولد فيصير محدوداً ... ولا كفء له فيكافئه، ولا نظير له فيساويه"[١١]، وبهذه الرؤية المتفردة يُجلّى لنا الإمام عليه السلام التوحيد بأنصع صوره واعلى مراتبه، فقد عدّ بعض المفسرين هذا البيان بالتفسير الرائع الذي يكشف عن أسمى معاني التوحيد وأدقها[١٢].

ومما يظهر تفرّد أهل البيت عليهم السلام في سلوك مسار الفهم العقائدي الصحيح الذي تستبطنه

نصوص الذكر الحكيم، ما كتبه علماء البصرة للإمام الحسين بن علي هذا يسألونه عن (الصمد)، بعد أن اعياهم فهم حقيقة التوحيد في سورة (الإخلاص)، فكتب إليهم: "أما بعد فلا تخوضوا في القرآن، ولا تجادلوا فيه، ولا تتكلموا فيه بغير علم، فقد سمعت جدي رسول الله صلى الله عليه وآله من قال في القرآن بغير علم فليتبوء مقعده من النار، وإن الله سبحانه قد فسر الصمد فقال: ﴿اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ﴾، ثم فسره فقال: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، (لم يلد) لم يخرج منه شيء كثيف كالولد وسائر الأشياء الكثيفة التي تخرج من المخلوقين، ولا شيء لطيف كالنفس، ولا يتشعب منه البدوات كالسِنَة والنوم والخطرة والهم والحزن والبهجة والضحك والبكاء والخوف والرجاء والرغبة والسأمة والجوع والشبع، تعالى أن يخرج منه شيء، وأن يتولد منه شيء كثيف أو لطيف، (ولم يولد) لم يتولد من شيء ولم يخرج من شيء كما تخرج الأشياء الكثيفة من عناصرها كالشيء من الشيء والدابة من الدابة والنبات من الأرض والماء من الينابيع والثمار من الأشجار، ولا كما تخرج الأشياء اللطيفة من مراكزها كالبصر من العين والسمع من الأذن والشم من الأنف والذوق من الفم، والكلام من اللسان والمعرفة والتميز من القلب، وكالنار من الحجر، لا بل هو الله الصمد الذي لا من شيء ولا في شيء ولا على شيء، مبدع الأشياء وخالقها ومنشئ الأشياء بقدرته، يتلاشى ما خلق للفناء بمشيته، ويبقى ما خلق للبقاء بعلمه، فذلكم الله الصمد الذي لم يلد ولم يولد، عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال، ولم يكن له كفوا أحد"[١٣].

وبهذا البيان الدقيق يبين الإمام عليه السلام حقيقة الصمد التي عجز عن معرفتها كبار العلماء، من مفسرين وغيرهم، لذا فقد ألجأتهم الحاجة ليستنيروا ببيانات الإمام الحسين عليه السلام في بيان مفردة (الصمد)، الأمر الذي يكشف أنّ بيان تلك الحقائق ذات العلاقة بعقيدة التوحيد هي من وظائف أئمة أهل البيت عليهم السلام التفسيرية التي أخذوا على عاتقهم بيانها؛ لأنّهم المعنيون بهذا الأمر بوصفهم عدل القرآن الكريم، وهذا ما يلاحظ من تكرر الأسئلة من معاصريهم عليهم السلام.

وقد سُئلَ علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام، عن معنى الصمد، فقال: "الصمد الذي لا شريك له ولا يؤوده حفظ شيء ولا يعزب عنه شيء"[١٤]، كما بين عليه السلام في حديث آخر من أنّ "الصمد الذي لا جوف له، والصمد الذي قد انتهى سؤدده، والصمد الذي لا يأكل ولا يشرب، والصمد الذي لا ينام، والصمد الدائم الذي لم يزل ولا يزال"[١٥]، وخلاصة ما اراد

الإمام عليه السلام الوصول إليه نفي الجسمية عن الذات المقدسة، إذ إنّ الصفات التي نفاها عن الذات المقدسة حال ثبوتها تستلزم التحيز والافتقار التي هي من لواز الجسمية، لذا عُدّ هذا المعنى من المعاجز العلمية في القرآن التي قام على بيانها وكشفها أئمة أهل البيت عليهم السلام[١٦].

ويبين الإمام الصادق عليه السلام حقيقة الوحدانية في هذه السورة المباركة فيما روي عن أبيه محمد بن علي الباقر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، قال: (قل): "أي أظهر ما أوحينا إليك ونبأناك به بتأليف الحروف التي قرأناها لك ليهتدي بها من ألقى السمع وهو شهيد، وهو اسم مكنى مشار إلى غائب، فالهاء تنبيه على معنى ثابت، والواو إشارة إلى الغائب عن الحواس، كما أن قولك هذا إشارة إلى الشاهد عند الحواس، وذلك أن الكفار نبهوا عن آلهتهم بحرف إشارة الشاهد المدرك، فقالوا: هذه آلهتنا المحسوسة المدركة بالأبصار، فأشر أنت يا محمد إلى إلهك الذي تدعو إليه حتى نراه وندركه ولا نأله فيه، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فالهاء تثبيت للثابت والواو إشارة إلى الغائب عن درك الأبصار ولمس الحواس وأنه تعالى عن ذلك، بل هو مدرك الأبصار ومبدع الحواس"[١٧].

قال السيد صاحب الميزان "وهذا هو التوحيد القرآني الذي يختص به القرآن الكريم ويبني عليه جميع المعارف الاسلامية"[١٨]، وعليه كان لزاماً على أئمة أهل البيت عليهم السلام أن يولوا هذا المنحى عناية خاصة متفرِّدة في بيان الدلالة العقائدية الحقة التي يريدها الله سبحانه وتعالى، لتحقيق الغاية التي بعث من أجلها الأنبياء عليهم السلام، لذا منعوا من التكلم في آيات العقائد من دون دراية، ومن دون الرجوع بها إلى أهل العلم، لأنّ الفهم الخاطئ يؤدي الى ضياع الغاية التي من أجلها أرسل الله سبحانه وتعالى الرسل وبعث الانبياء عليهم السلام، وهذا ما شدَّد عليه الامام الرضا عليه السلام عندما دخل عليه محمد بن عبيد، فقال له: "قل للعباسي[١٩] يكف عن الكلام في التوحيد وغيره، ويكلم الناس بما يعرفون، ويكف عما ينكرون، وإذا سألوك عن التوحيد فقل كما قال الله عز وجل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾... فكلم الناس بما يعرفون"[٢٠]، مما يعني أنّ الكلام في التوحيد وكشف دلالاته من القرآن الكريم هو شأن من شؤون أهل البيت عليهم السلام، بوصفهم عدل الكتاب، وورثة علم النبي صلى الله عليه وآله المنصوص على عصمتهم في الكتاب والسنة، لأنّ غيرهم وإن

علت مكانته العلمية لا يؤمن منه الخطأ والاشتباه، الأمر الذي يفضي إلى الوقوع في الاتجاهات المتباينة من وجوه التفسير، ويؤول إلى مضامين مخالفة لإرادة الله تعالى، وهذا يكشف أنّ المنطلق الأساس في تجلية هذه المعارف إنّما هو القرآن الكريم، لذا قال الإمام الصادق عليه السلام: "وأعلم رحمك الله أنّ المذهب الصحيح في التوحيد ما نزل به القرآن من صفات الله عز وجل، فانْفِ عن الله البطلان والتشبيه، فلا نفيَ ولا تشبيه، هو الله الثابت الموجود، تعالى الله عما يصفه الواصفون، ولا تعدُ القرآن فتضل بعد البيان"[٢١]، مما يعني أنّ المنطلق الأساس الذي ينطلق منه أهل البيت عليهم السلام في بيان حقائق التوحيد هو القرآن الكريم.

ثالثاً: منهج تأويل الآيات التي يوحي ظاهرها بالجبر والتفويض:

من جملة المعارف التي كان لأئمة أهل البيت عليهم السلام فيها منهجاً متميزاً المعارف ذات العلاقة بمفهومي الجبر والتفويض، ولعلَّ هذه المسألة من المسائل الموغلة بالقدم، فقد كشفت بعض الآيات القرآنية قدم هذه العقيدة في عصر ما قبل الإسلام، كقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ . . .﴾[٢٢]، وقوله جلّ وعز: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٢٣]، مما يعني أنّ عبادة الأوثان في عقيدة هؤلاء أمرٌ قدّره الله تعالى عليهم وليس لهم فيه اختيار.

وبقيت هذه النزعة عالقة بأذهان بعض الناس حتى بعد مجيئ الإسلام، وقد أصبحت هذه المسألة فيما بعد من المسائل الشائكة التي أثارت جدلاً واسعاً في صفوف العلماء من أبناء المسلمين كافة عبر قرون مضت، فمنهم من يرى أنّ الإنسان مسلوب الإرادة ليس له أي دور في فعله، فهو عبارة عن آلة؛ لأنّه يسير على منهج قد رُسم له من قبل، أي أنّ الله تعالى وإن أعطى لعبده ما أعطى، وملكه ما ملك، لكنه لا يملك، ومنهم من يرى أنّ الإنسان مفوض يملك القدرة المطلقة والإرادة المستقلة، مُستغنٍ عن الله في فعله وإرادته، فهو يملك ما يملك بمعزل عن الله تعالى، أي أنّ الله تعالى عندما اعطى المال لعبده وملّكهُ إيّاه جعله مالكاً وانعزل هو عن المالكية، وكان المالك هو العبد، وهو رأي المعتزلة[٢٤].

وفي قبال هذا وذاك هناك رأي يتبنى الوسطية، ويجمع بين الملكين مع حفظ المرتبتين، أي أنّ للمولى مقامه في المولوية، وللعبد مقامه في الرقيَّة، وإنّ العبد يملك في ملك المولى،

وهذا هو مذهب القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، الذي يتماشى مع منطق العقل، ويخضع لسلطة الدليل والبرهان، وهو ذات المذهب الذي سلكه أهل البيت عليهم السلام، قال تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾[٢٥]، فالآية تُنبئُ عن وقوع فعل واحد مسنود لله تعالى والنبي معاً في آنٍ واحد، فقد "أثبت سبحانه الرمي للنبي صلى الله عليه وآله حيث نفاه عنه، وذلك لأنّه لم يكن الرمي من النبي صلى الله عليه وآله بعونه وحوله بل بحول الله تعالى وقوته، فهناك فعل واحد منتسب إلى الله سبحانه وإلى عبده"[٢٦]، وهذا هو مذهب القرآن الكريم في مسألة الجبر والتفويض، قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[٢٧]، فبعد أن أثبت المشيئة لخلقه أثبتها في ذات الوقت لنفسه، لأنّ مشيئة العبد هي مظهر من مظاهر المشيئة الإلهية[٢٨]، وهذا ما أكده رسول الله صلى الله عليه وآله فيما رواه الصدوق في كتابه (التوحيد) قال: قال الله عز وجل: "يا بن آدم بمشيئتي كنت أنت الذي تشاء لنفسك ما تشاء، وبإرادتي كنت أنت الذي تريد لنفسك ما تريد"[٢٩]، فهذا هو مذهب القرآن الكريم والسنة المحمدية في مسألة الجبر والتفويض.

من هذا المنطلق سلك أئمة أهل البيت عليهم السلام مسلك الأمر بين الأمرين؛ إذ إنَّ القول بالجبر يستلزم التكليف بما لا يطاق، كما أنّ القول بالتفويض يستلزم إخراج الباري جل وعز من قدرته وسلطانه، وهو ما صرح به الإمام الرضا عليه السلام إذ قال: "مساكين القدرية أرادوا أن يصفوا الله عز وجل بعدله، فأخرجوه من قدرته وسلطانه"[٣٠]، أما المجبرة وهي فرقة تندرج ضمن مفهوم القدرية فقد "لجأوا إلى الجبر ونفي العلية والقدرة والاختيار عن العباد لصيانة التوحيد في الخالقية وتمجيداً وتعظيماً له سبحانه، ولكنهم غفلوا عن أنهم نسبوا إلى الخالق القول، بالتكليف بما لا يطاق"[٣١].

ويجد المتتبع أنّ هذه المسألة قد أخذت حيزاً كبيراً من اهتمامات أهل البيت عليهم السلام إذ تظافرت حولها مروياتهم، فقد جمع الشيخ الصدوق قسماً كبيراً منها في كتابه التوحيد، والعلامة المجلسي في البحار، فكان منها على سبيل المثال لا الحصر قول الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام: "إنّ الله عز وجل أرحم بخلقه من أن يجبر خلقه على الذنوب ثم يعذبهم عليها، والله أعز من أن يريد أمراً فلا يكون، وَسُئِلا: هل بين الجبر والقدر منزلة ثالثة، قالا: نعم، أوسع مما بين السماء والأرض"[٣٢]، وغير ذلك من الأحاديث التي تُأسس إلى سلوك

الطريق الوسط، فلا جبر ولا تفويض وإنما أمرٌ بين أمرين، "وعلى أساس هذا الاتجاه من الوعي والفهم فسروا آيات القرآن، ونفوا عن كلام الله تعالى الجبر والتفويض"[٣٣]، الذي نفاه عن ذاته المقدسة، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾[٣٤]، قال الصادق عليه السلام: "إنّ هذا القول من الله ردٌ على من زعَمَ أنّ الله تبارك وتعالى يُضّل العباد، ثم يعذّبهم على ضلالتهم"[٣٥]، والآية لا تصلح رداً على كلامهم في الجبر والتفويض إلاّ بوساطة فهم الإمام عليه السلام لها، وهو: "أنّه عليه السلام جعل قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ من جملة قول الذين كفروا على خلاف ما ذهب إليه المفسرون من أنّه من كلامه تعالى جواباً لقولهم"[٣٦].

ومن منطلق هذا الفهم المستمد من روح القرآن الكريم أصبح أئمة أهل البيت عليهم السلام محط أنظار العلماء والفقهاء وطلاب الحقية يستفتونهم في كثير من آيات الكتاب العزيز التي يتوهم البعض منها الجبر أو التفويض، فعن إبراهيم ابن أبي محمود قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله عزّ وجل: ﴿... وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾[٣٧]، فقال: "إن الله تبارك وتعالى لا يُوصَف بالترك كما يُوصف خلقه، ولكنّه متى علم أنّهم لا يرجعون عن الكفر والضلال منعهم المعاونة واللطف، وخلا بينهم وبين اختيارهم"[٣٨].

فنلاحظ أنّ الإمام عليه السلام ينطلق في أجوبته من القرآن الكريم، ليبرهن للسائل أن لا جبر ولا تفويض وإنّما أمر بين أمرين، الأمر الذي جعل السائل يعاود السؤال على الإمام عليه السلام لينهل من نبع معينه المتدفق، قال: وسألته عن قول الله عز وجل: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ...﴾[٣٩] قال: "الختم هو الطبع على قلوب الكفار عقوبة على كفرهم كما قال تعالى: ﴿... بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٤٠]، قال: وسألته عن الله عز وجل هل يجبر عباده على المعاصي فقال: بل يخيرهم ويمهلهم حتى يتوبوا، قلت: فهل يكلّف عباده ما لا يطيقون، فقال: كيف يفعل ذلك وهو يقول: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾[٤١] ثم قال عليه السلام: حدثني أبي موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: من زعم أنّ الله يجبر عباده على

المعاصي أو يكلفهم ما لا يطيقون فلا تأكلوا ذبيحته، ولا تقبلوا شهادته، ولا تصلوا وراءه، ولا تعطوه من الزكاة شيئا"(٤٢).

فالمتأمل في كلام الإمام عليه السلام يجد أنّه يحاول أن يستوفي جميع معاني نظرية الأمر بين الأمرين، وذلك بهدف الحث على الاعتقاد بها، والتحذير من مغبة سلوك مذاهب أخرى يقف منها الإمام عليه السلام موقف الضد، حتى بلغ به الأمر أن يحرم الأكل من طعامه، وعدم إعطائه شيء من الزكاة، وعلى وفق هذا يمكن القول أنّ هذه الأجوبة تمثل منهج علمي متفرد سلكه أهل البيت عليهم السلام في بيان حقيقة العدل الإلهي الذي على أساسه تتحدد نظيرة الأمر بين الأمرين.

وللبرهنة أكثر على مرجعية أهل البيت عليهم السلام الفكرية في هذه المسألة تحديداً نجد أنّ المأمون العباسي هو الآخر يسأل الإمام الرضا عليه السلام: عن معنى قول الله عز وجل ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾(٤٣) فقال الرضا عليه السلام: "حدثني أبي موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام إنّ المسلمين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله: لو أكرهت يا رسول الله من قدرت عليه من الناس على الإسلام لكثر عددنا وقوينا على عدونا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما كنت لألقى الله عز وجل ببدعة لم يحدث إلي فيها شيئاً وما أنا من المتكلفين، فأنزل الله تبارك وتعالى: يا محمد ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا . . .﴾ على سبيل الإلجاء والاضطرار في الدنيا، كما يؤمنون عند المعاينة ورؤية البأس في الآخرة، ولو فعلت ذلك بهم لم يستحقوا مني ثواباً ولا مدحاً لكني أريد منهم أن يؤمنوا مختارين غير مضطرين، ليستحقوا مني الزلفى والكرامة ودوام الخلود في جنة الخلد، ﴿. . .أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾"(٤٤)، ثم يكمل الإمام عليه السلام جوابه للخليفة العباسي: "وأما قوله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ . . .﴾ فليس ذلك على سبيل تحريم الإيمان عليها، ولكن على معنى أنّها ما كانت لتؤمن إلّا بإذن الله، وإذنه أمره لها بالإيمان، ما كانت مكلفة متعبدة وإلجاؤه إياها إلى الايمان عن زوال التكليف والتعبد عنها، فقال المأمون: فرجت عني يا أبا الحسن فرج الله عنك"(٤٥).

فدفع الإمام الرضا عليه السلام التنافي الظاهري الذي فهمه المأمون العباسي من الآيتين الكريمتين، ليعرب بذلك عن أنّ الإيمان بالله تعالى يأتي من دون جبر ولا إلجاء، لكنّ ذلك يحتاج في الوقت نفسه إلى الإذن الإلهي والمشيئة الإلهية، من منطلق علم الله تعالى بالقلوب الجديرة بحمل الإيمان، الأمر الذي يكشف أنّ هذا المنهج الذي سلكه أهل البيت عليهم السلام هو المنهج الذي رسمه القرآن الكريم، وأصّلت له السنة النبوية المطهرة التي صرحت بأنّ الأمر بالإيمان على نحو الإلجاء بدعة ما أنزل الله بها من سلطان.

وهنا يمكن أن يلاحظ حجم الحيرة التي عاشها المأمون العباسي بسبب التوهم الحاصل عنده من تعارض الآيتين، وهي ما تكشف عنها كلمته: (فرجت عني) كما أنها كاشفة عن مدى اذعانه لسلطة الدليل والبرهان الذي ساقه الإمام عليه السلام في تجلية هذه الحقية التي تعني أنّ الهداية والطاعة تكون بفعل الإنسان وتوفيق من ربه، فلا هي من الإنسان مستقلاً عن ربه، ولا هي من الله على نحو الإلجاء والقهر.

وتأسيساً على ما تقدم يمكن القول بأن هذا المنهج من التفسير منهج متفرد استقلّ به أئمة أهل البيت عليهم السلام إذ إنّهم جمعوا جمعاً دلالياً بين هذه الآيات وآيات أخرى، وهناك كثيرٌ من الأمثلة والشواهد التي تبين معالم هذا المنهج، وتجلي فيه سمة التفرد.

ثالثاً: منهج تأويل الآيات الموحية بنسبة المعاصي إلى الأنبياء عليهم السلام.

تمثل عصمة الأنبياء عليهم السلام في الفكر الشيعي الإمامي ركناً أساساً من أركان عقيدتهم المتمثلة بصون الانبياء عليهم السلام عن الخطأ والاشباه، فضلاً عن ارتكاب المعاصي كبيرة كانت أو صغيرة، بينما كان لبعض الفرق الإسلامية مذهباً غير ما ذهبت إليه الإمامية، كالأشاعرة التي خالفت في ذلك وجوّزوا عليهم المعاصي(٤٦).

ولم تكن العصمة بالمعنى الذي ذهب إليه أتباع أهل البيت عليهم السلام من مبتكرات الشيعة الإمامية، وإنّما هو مفهوم قرآني تجلى بقوله تعالى: ﴿عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾(٤٧)، إذ إنّ القرآن هنا يشير إلى عصمة الملائكة في ميدان التكليف، وفي ميدان ميدان آخر نص القرآن الكريم على هذا المفهوم بقوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾(٤٨)، وهذا نص واضح على عصمة القرآن الكريم(٤٩)، فإذا كان

الموصوف في هذه الآيات "هي الملائكة، والقرآن الكريم فهذا يعني أنّ منشأ تكوّن هذا المفهوم هو القرآن الكريم الذي يصف النبي صلى الله عليه وآله بقوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[٥٠]، فأنت بالتأمل "ترى الآيتين تشيران - بوضوح - إلى أنّ النبي لا ينطق عن ميول نفسانية وانّ ما ينطق به وحيٌ أُلقي في روعه وأُوحيَ إلى قلبه، ومن لا يتكلم عن الميول النفسانية، ويعتمد في منطقه على الوحي يكون مصوناً من الزلل في المرحلتين: مرحلة الأخذ والتلقّي ومرحلة التبليغ والتبيين"[٥١].

كما أنّ هناك آيات أخرى تصف فؤاد النبي صلى الله عليه وآله بأنّه لا يكذب، كقوله قال جل وعلا: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾[٥٢]، وأنّ عينيه لا يكذبان ولا يزيغان ولا يطغيان، كما في قوله تعالى: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾[٥٣]، مما يكشف أنّ أصل مفهوم العصمة أصلٌ قرآني.

ومن هذا المنطلق الذي أصّل له القرآن الكريم "وعلى أساس الرأي بعصمة الأنبياء عليهم السلام فسّر أهل البيت عليهم السلام كل آيات القرآن المتعلقة بحياة الأنبياء عليهم السلام وهو اتجاه معروف بالنسبة لهم في تفسير القرآن"[٥٤]، مما يعني أنّ هذا الاتجاه قد أصبح علامة بارزة من علامات التفسير في هذ المدرسة الرائدة، فذهبوا إلى القول بعصمة الأنبياء عليهم السلام، والدفاع عنهم، ونفي وقوع المعاصي منهم كبيرة كانت أو صغيرة قبل النبوّة وبعدها، "وقدم أئمة أهل البيت عليهم السلام بياناً شافياً لجميع الآيات التي يظهر منها نسبة الخطأ أو المعصية للأنبياء عليهم السلام وأماطوا الستار عن المعاني الحقيقية لتلك الآيات"[٥٥].

ومن أمثلة ذلك في تراث أهل البيت عليهم السلام ما رواه الشيخ الصدوق في معاني الاخبار عن رجل سأل الإمام الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل في قصة إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنطِقُونَ﴾[٥٦]، قال: "ما فعله كبيرهم وما كذب إبراهيم عليه السلام، فقلت: فكيف ذاك، قال: إنّما قال إبراهيم عليه السلام: فاسألوهم إن كانوا ينطقون، إن نطقوا فكبيرهم فعل، وإنْ لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئاً، فما نطقوا وما كذب إبراهيم عليه السلام، فقلت: قوله عز وجل في يوسف: ﴿أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾[٥٧]، قال: إنّهم سرقوا يوسف من أبيه، ألا ترى أنه قال لهم حين قال: ﴿... مَاذَا تَفْقِدُونَ قَالُوا نَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ ...﴾[٥٨]، ولم يقل: سرقتم صواع الملك، إنما عنى سرقتم يوسف من أبيه"[٥٩].

وبهذا البيان المتفرد ينفي الإمام عليه السلام وقوع الكذب من إبراهيم ومن يوسف عليهما السلام الذي يقول به بعضهم[٦٠]، فضلاً عما يبدو من بعض بيانات أهل البيت عليهم السلام من أنّ هناك انطباعاً لدى بعض الناس بوقوع الكذب منهما، ولعلّ هذا ما يمكن ان نستشفه من قول الإمام الصادق عليه السلام للحسن الصيقل[٦١] عندما سأله عن قوله تعالى: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ﴾، وعن قوله تعالى: ﴿أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾، إذ بادره الإمام بقوله: "ما عندكم فيها يا صيقل، قال: فقلت: ما عندنا فيها إلا التسليم"[٦٢].

فهذا الاستفهام ما هو إلاّ أمارة يستفاد منه أنّ ما عند الإمام عليه السلام يغاير ما عند الناس، فقوله: "ما عندكم فيها يا صيقل" يلزم نه أنّه يريد أن ينفرد برأي يخالف به ما تعتقده الناس في إبراهيم ويوسف عليهما السلام، وعليه يمكن أن نستشف من هذا اللازم النصي أمرين:

الأول: عجز العلماء عن معرفة مغزى كلام إبراهيم عليه السلام الذي حكاه القرآن الكريم على لسانه، وكذلك مغزى قول يوسف عليه السلام إنكم لسارقون، بدليل رجوعهم للإمام عليه السلام.

والثاني: يمكن أن يكون قد تناهى إلى سمع الإمام عليه السلام نسبة الكذب لإبراهيم ويوسف عليهما السلام من بعض الناس بحسب ما يفهمه البعض من الآيتين الكريمتين، وهذا ما يمكن فهمه من قول السائل للإمام عليه السلام فكيف ذاك، أي كيف يمكن أن تصرف الآية عن ظاهرها، ومما يؤكد وجود مثل هذا الاعتقاد في أذهان كثير من الناس ما رواه أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: "قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: لم يَكذِب إبراهيم النبي قط إلاّ ثلاث كذبات: ثنتين في ذات الله قوله حين دعي إلى آلهتهم إني سقيم، وقوله: فعله كبيرهم هذا، وواحدة في شأن سارة ... انها أختي"[٦٣]، الأمر الذي يكشف بأنّ هناك من يعتقد بوقوع ما ينافي عصمة الأنبياء عليهم السلام، فكان جواب الإمام عليه السلام رداً مبطناً يدفع هذه الشبهة عن ساحة نبيين من أنبياء الله تعالى أحدهما من أولي العزم.

ولعلّ فيما أدلى به الإمام الرضا عليه السلام في مجلس المأمون العباسي ما يؤكد أنّ لأهل البيت عليهم السلام منهجاً مميزاً في تفسير الآيات الموهمة بوقوع ما ينافي عصمة الأنبياء عليهم السلام، أقل ما يقال عنه أنّه بيانٌ نادر، فقد أجاب عن كثير من الآيات التي توهم بوقوع المعاصي من الأنبياء عليهم السلام، قال عليّ بن محمّد بن الجهم: "حضرت مجلس المأمون وعنده الرّضا عليّ بن موسى عليه السلام،

فقال له المأمون: يا بن رسول اللّه، أليس من قولك إنّ الأنبياء معصومون، فقال: بلى، وذكر حديثاً طويلاً، ومنه: قال المأمون: فأخبرني عن قول اللّه تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَءَا بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾[٦٤]، فقال الرضا عليه السلام: لقد همّت به، ولولا أن رأى برهان ربّه لهمّ بها كما همّت به، لكنّه كان معصوماً، والمعصوم لا يهمّ بذنبٍ ولا يأتيه، ولقد حدّثني أبي عن أبيه الصادق عليه السلام، أنّه قال: همّت بأنْ تفعل، وهمّ بأن لا يفعل، فقال المأمون: للّه درّك يا أبا الحسن"[٦٥]، وهذا يعني اذعانه لجواب الإمام عليه السلام.

وهكذا فقد انتهز المأمون العباسي الفرصة في الافادة من أجوبة الإمام عليه السلام فقال في جملة ما قاله: "لله درك يا أبا الحسن فأخبرني عن قول الله عز وجل: ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ﴾[٦٦]، فقال الرضا عليه السلام: ذاك يونس بن متى عليه السلام ذهب مغاضباً لقومه فظن استيقن أن لن نقدر عليه أي لن نضيق عليه رزقه، ومنه قوله عز وجل: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ﴾[٦٧]، أي ضيق وقتر، فنادى في الظلمات أي ظلمة الليل وظلمة بطن الحوت: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾[٦٨] بتركي مثل هذه العبادة التي قد فرغتني لها في بطن الحوت ، فاستجاب الله له، وقال عز وجل ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[٦٩].

وعلى هذا الغرار فسر الإمام عليه السلام كل الآيات التي سأله عنها المأمون العباسي، وفي نهاية المطاف أقرّ المأمون بقدرة الإمام عليه السلام اللامتناهية في استحضار أجوبة المسائل المتعلقة بعصمة الأنبياء عليهم السلام والمستبطة من القرآن الكريم، فقال: لا أبقاني الله بعدك يا أبا الحسن أشهد أنك وارث علم رسول الله صلى الله عليه وآله[٧٠]، وفي موقف آخر قال المأمون: "لقد شفيت صدري يا ابن رسول الله وأوضحت لي ما كان ملتبساً على فجزاك الله عن أنبيائه وعن الاسلام خيراً"[٧١].

فلم يكن رجوع العلماء للإمام عليه السلام وكثرة السؤال له في بيان المبهمات من آيات القرآن الكريم إلا لعلمهم بأنّه يمثل المرجعية الفكرية للناس كافة على مختلف الأصعدة والاتجاهات، وأنّه يعتمد النظر الدقيق والامعان، ويرفض الارتجال في اجوبته، لذا نجد أنّ السائل يعقب

بعد تلقي الإجابة من الإمام عليه السلام بقوله: "فرجت عني فرج الله عنك" أو "أزلت همي"، أو "لله درك يا ابن رسول الله"، أو "لقد شفيت صدري"، أو "لم أرى مثلك قط"، أو "أشهد أنك وارث علم رسول الله صلى الله عليه وآله، كما في تعقيب المأمون العباسي على أجوبة الإمام عليه السلام، وهذا الأمر بحدّ ذاته يكشف أنّ الإمام عليه السلام لا يُصدر إلاّ عن القرآن الكريم، وعن جده المصطفى صلى الله عليه وآله، والعلم اللدنّي، وهو بذلك يعبر عن وجهة نظر أهل البيت عليهم السلام بصورة عامة لأنّ بعضهم يصدر عن الآخر(٧٢)، فيعرض بردوده هذه لمبدأ عصمة الأنبياء عليهم السلام الذي يعدّ من أبرز متبنيات الأئمة عليهم السلام في تنزيه الأنبياء عليهم السلام عن المعاصي ومخالفة أوامر الله تعالى، الذي أجازه عليهم بعض العلماء من اتباع مدرسة الخلفاء، كما هو الحال في نسبة العبوس للنبي صلى الله عليه وآله في قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾(٧٣)، فقد نسب مقاتل بن سليمان العبوس لرسول الله صلى الله عليه وآله بقوله: "عنى كلح النبي صلى الله عليه وآله ﴿أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾، ثم قال ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾ يا محمد ﴿لَعَلَّهُ يَزَّكَّىٰ﴾"(٧٤)،(٧٥)، وهذا هو الرأي السائد لدى أغلب مفسري العامة، فقد أوردوا روايات عن عائشة(٧٦) وأبن عباس، ومجاهد بن جبر وغيرهم من مفسري الصحابة والتابعين، من أنّ أبن أم مكتوم أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فجعل يقول: أرشدني وعند رسول الله صلى الله عليه وآله من عظماء المشركين فجعل النبي صلى الله عليه وآله يعرض عنه، ويقبل على من كان عندهم من عظماء قريش(٧٧).

وقد كان للإمام الصادق عليه السلام رداً علمياً دقيقاً في رفض نسبة العبوس للنبي صلى الله عليه وآله، انطلاقاً من مبدأ العصمة التي طرحها القرآن الكريم، وأصلّ لها أئمة أهل البيت عليهم السلام لانسجامها مع منطق العقل والفطرة السليمة، فقد روي عنه عليه السلام أنها نزلت في رجل من بني أمية كان عند النبي صلى الله عليه وآله، فجاء ابن أم مكتوم، فلما رآه تقذّر منه وجمع نفسه وعبس وأعرض بوجهه عنه، فحكى الله سبحانه ذلك وأنكره عليه(٧٨).

فالصورة التي ترسمها الآية من العبوس والتلهّي عن الفقير فيها ما فيها من التنفير الذي يتعارض مع ما ذكره القرآن الكريم من عظمة اخلاق النبي صلى الله عليه وآله بقوله جل وعز: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾(٧٩)، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾(٨٠)، لذا قال السيد علم الهدى معقباً على هذه الآية بقوله: "وفيها ما يدل عند

التأمل على أن المعني بها غير النبي صلى الله عليه وآله لأنه وصَفهُ بالعبوس وليس هذا من صفات النبي صلى الله عليه وآله في قرآن ولا خبر مع الاعداء المنابذين، فضلا عن المؤمنين المسترشدين"[٨١].

وعلى هذه السجية، وانطلاقاً من مبدأ العصمة وجهه أئمة الهدى عليهم السلام جميع الآيات التي يوهم ظاهرها بوقوع المعصية من الأنبياء عليهم السلام، أو مخالفتهم للأوامر المولوية، أمّا فيما يتعلق بمخالفة الأوامر الإرشادية فقد أوّلوها بأنّها من باب إثبات بشريتهم، إذ لولا هذه الهفوات الصغيرة لاتخذتهم الناس أرباً من دون الله تعالى.

وتأسيساً على ما تقدم يتضح أنّ لأهل البيت عليهم السلام منهجاً متفرّداً في تنزيه الأنبياء عليهم السلام والدفاع عنهم، من منطلق عصمتهم التي أصّل لها القرآن الكريم، لذا كان موقفهم من الآيات التي يبدو منها وقوع الذنب أو المخالفة أو ما ينفّر الناس منهم موقفاً مغايراً لما عليه عامة مفسري العامة، وذلك بصرفها عن ظاهرها، الأمر الذي يفضي إلى تضائل صحة الروايات التي تثبت وقوع المعاصي من الأنبياء عليهم السلام.

رابعاً: التأصيل للأحكام الشرعية:

من جملة السمات التفسيرية التي امتاز بها تفسير أهل البيت عليهم السلام التأصيل للأحكام الشرعية، إذ يلاحظ أنَّ معظم حالات التفرد بالتفسير تأسس لحكم شرعي، وكان من بين تلك الأحكام التي أصلّوا لها أحكاماً من خارج منظومة آيات الأحكام، التي لم يلتفت إليها الفقهاء الذين عاصروا الأئمة عليهم السلام، إذ إنّ الانطباع السائد لدى أغلب فقهاء المسلمين أنّ مصدر الأحكام في القرآن الكريم هو آيات الأحكام فقط، غير أنّ أهل البيت عليهم السلام سلكوا طريقاً خاصاً في استنباط بعض الأحكام الشرعية وأصّلوا لها من خارج هذه المنظومة، ليبرهنوا أنّ للقرآن الكريم وجهاً آخر لا يلتفت إليه إلاّ من جعله الله عدل كتابه ومصدر من مصادر شرعة[٨٢] .

وعلى هذا الأساس فإنّ حديث أهل البيت عليهم السلام يعدّ من أهم مصادر تفسير آيات الأحكام وغيرها من الآيات التي تستبطن أحكاماً شرعية عند تطبيق بعضها على بعضها الآخر، فقد "أشار أئمة أهل البيت عليهم السلام في كثير من مواضع التفسير إلى تفاصيل بعض الأحكام، وعلل بعض الشرائع، ومعاني بعض الأخبار المتعلقة بالفقه، بما يخالف ما درج عليه أهل الفقه في زمانهم، محاولين وضع تلك الآيات في موردها الشرعي الصحيح المستند

إلى الكتاب والسنة"[٨٣]، الأمر الذي يكشف بوضوح حالة التفرد في التأصيل للأحكام الشرعية التي لم يكن يحلم بها علماء عصرهم.

وقد تحدث التأريخ عن كثير من القضايا التي ابتُلي بها الناس لا سيما الحكّام المعاصرين لأهل البيت عليهم السلام، إذ لم يهتدوا إلى حلها عن طريق فقهاء عصرهم، فحتّم عليهم ذلك الرجوع إلى أهل البيت عليهم السلام لعلمهم بأنّه ليس من معضلة إلا ولها ما يفك رموزها عندهم، فمن ذلك ما روي عن عبد الله بن محمد الجعفي، قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام وجاءه كتاب هشام بن عبد الملك في رجل نبش امرأة فسلبها ثيابها ثم نكحها فإنّ الناس قد اختلفوا علينا ههنا فطائفة قالوا: اقتلوه، وطائفة قالوا: أحرقوه، الأمر الذي يكشف حيرة العلماء في ايجاد الحكم المناسب لمثل هكذا معضله، فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: "إنّ حرمة الميت كحرمة الحي، حدَّه أن تقطع يده لنبشه وسلبه الثياب ويقام عليه الحد في الزنى إنْ أُحصِن رُجم، وإن لم يكن أُحصِنْ جُلِدَ مائة"[٨٤]، وبهذا البيان يُأصّل الإمام عليه السلام لحكم لم يكن معهوداً في أذهان الفقهاء والعلماء في وقته، ولم يتطرق له القرآن الكريم، وهو ما يجعل الفقهاء في حيرة من أمرهم في تحديد ملاكات بعض الأحكام الشرعية، وتوجيه دلالات بعض الالفاظ.

فمن أمثلة ذلك تحديد معنى الاستطاعة في آية الحج، فقد روي عن أبي الربيع الشامي أنّه قال: "سئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[٨٥]، فقال: ما يقول الناس، قال: فقلت له: الزاد والراحلة، قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس إذاً لئن كان كل من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغنى به عن الناس ينطلق إليهم فيسلبهم إياه لقد هلكوا إذاً، فقيل له: فما السبيل، فقال: السعة في المال إذا كان يحج ببعض ويبقي بعضاً لقوت عياله، أليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلا على من ملك مأتي درهم"[٨٦]، فلازم قوله عليه السلام: (ما يقول الناس) أنّ في حوزته ما يخالف به الناس في تحديد مفهوم الاستطاعة، ودليل ذلك اختلاف أهل التأويل في تحديد مفهوم الاستطاعة، وقد عرض الطبري في (جامع البيان) لموارد هذا الاختلاف في تحديد مفهوم الاستطاعة بين المفسرين من طبقة الصحابة والتابعين وغيرهم، بقوله: "واختلف أهل التأويل في تأويل قوله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ

الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾"[٨٧]، إلاّ أنّ الإمام عليه السلام يحسم هذا الخلاف بحقيقة مفادها أنّ الاستطاعة لا تقتصر على الزاد والراحلة، ولا على الاستطاعة البدنية فحسب، بل لا بدّ أن يُبْقيَ بعضاً لقوت عياله، وقد استدل الإمام عليه السلام بفريضة الزكاة بوصفها ناظرة إلى هذا الجانب، وهو بذلك يخالف كل علماء عصره، بل كل من فسّر الاستطاعة بالزاد والراحلة، من أمثال الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، وعمرو بن دينار، وأبن عباس الذي قال: "من ملك ثلاثمائة درهم فهو السبيل إليه"[٨٨].

ومن جملة الأحكام والفرائض التي استنبطها أئمة أهل البيت عليهم السلام وتفردوا بالتأصيل لها من منطلق فهمهم الخاص للقرآن الكريم فريضة الخمس، فهي واحدة من أهم الفرائض التي يقوم عليها نظام التكافل الاجتماعي لدى مذهب الإمامية، وهي من الفرائض المستنبطة من وحي القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[٨٩]، فالآية "تتكلم على غنائم الحرب وتبين حكماً إسلامياً واسعاً بشكل عام"[٩٠]، وكان رسول الله إذا بعث بسرية فغنموا خمّس الغنيمة[٩١]، وعلى الرغم من أنّ الآية نازلة في شأن غنائم الحرب، فهذا لا يعني أنّها مختصة في مورد نزولها، إذ يمكن اجراؤها على موارد أخرى، بوصفها تأسس لحكم إسلامي عام وشامل، لذا فقد قام أئمة أهل البيت عليهم السلام بإجرائها على كل ما يغنمه الإنسان من تجارة أو صناعة أو زراعة وغيرها مما يعدّ غنيمة في عرف أهل اللغة، "حيث أخذوا من لفظ الغنيمة عمومها اللغوي الشامل لكل ربح وفائدة"[٩٢].

فقد قال الإمام الصادق في حديث طويل يرويه علي بن مهزيار: "فأما الغنائم والفوائد فهي واجبة عليهم في كل عام قال الله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، والغنائم والفوائد يرحمك الله فهي الغنيمة يغنمها المرء، والفائدة يفيدها، والجائزة من الإنسان التي لها خطر، والميراث الذي لا يحتسب من غير أب ولا ابن ..."[٩٣]، فكل هذه الأقسام وغيرها مما ورد في حديث الإمام عليه السلام تعدّ من الغنائم من منظور

أهل البيت عليهم السلام، وقد أكّد الإمام الرضا عليه السلام هذا المعنى في جوابه لسماعة حينما سأله عن الخمس فقال عليه السلام: "في كل ما أفاد الناس من قليل أو كثير"(٩٤).

من هذا المنطلق فقد أصبح الخمس فريضة يتعبد بها أتباع آل البيت عليهم السلام، فقد قال الطوسي في (التبيان) والطبرسي في (المجمع) في معرض حديثهما عن آية الخمس: "وعند أصحابنا الخمس يجب في كل فائدة تحصل للإنسان من المكاسب وأرباح التجارات

والكنوز والمعادن والغوص وغير ذلك مما ذكرناه في كتب الفقه، ويمكن الاستدلال على ذلك بهذه الآية لأنّ جميع ذلك يسمى غنيمة"(٩٥).

وعلى هذا الأساس سار أئمة أهل البيت عليهم السلام في بيان الأحكام الشرعية المستمدة من آيات الذكر الحكيم، والتأسيس لها من منطلق فهمهم الخاص للوجه الآخر للقرآن الكريم، في الوقت الذي قصرت عن ادراك تلك المعاني الفقهية عقول فحول الفقهاء ومدارك جهابذة العلماء، بل إنَّ بعضهم استنبط منها أحكاماً لا تنسجم مع ما اراده الله تعالى، فيعمل بها المكلف إيماناً منه بقدرة هذا الفقيه أو ذاك على استنباطها.

وعليه فقد كانت هذه البيانات بمثابة المنقذ للأمة من الوقوع في الزلل والزيغ وعدم إصابة الواقع، كما هي الحال في مسألة الطلاق ثلاثاً دفعة واحدة، بأن يقول الزوج: أنت طالق ثلاثاً، أو يكرّره ثلاث دفعات ويقول في مجلس واحد: أنتِ طالق، أنتِ طالق، أنتِ طالق، فتحتسب ثلاث طلقات حقيقة وتحرم المطلّقة على زوجها حتى تنكح زوجاً غير، فهذا الحكم مخالف للكتاب والسنة، أمّا مخالفته للكتاب الكريم فلأنّ الله تعالى قال مخاطباً نبيه الأكرم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ . . .﴾(٩٦)، أي أن يطلقها وهي طاهر من غير جماع ويستوفي باقي الشروط، التي منها استيفاء العدة لقوله تعالى: ﴿. . . وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾(٩٧)، والعدة قعود المرأة عن الزواج حتى تنقضي المدة المرتبة في الشريعة(٩٨).

كما أنّه مخالف لقوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾(٩٩)، أي أنّ "الطلاق الذي يملك فيه الرجعة مرتان، بدلالة قوله: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾"(١٠٠)، أما مجموع الطلاق فقد جعل حدَّه ثلاثاً كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا﴾(١٠١)، (١٠٢).

وأمّا مخالفته للسُّنة النبوية فقد روى أبنُ عُمَر، قال: طلقت زوجتي وهي حائض، فقال لي النبي صلى الله عليه وآله: "إنّما السنة أن تستقبل الطهر استقبالاً فتطلقها لكل طهر تطليقة فتلك العدّة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء"(١٠٣).

غير أنّ لأئمة أهل البيت عليهم السلام رأياً مغايراً لما عليه فقهاء العامة من وقوع الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد، فرأوا أنّ ذلك مخالف للقرآن الكريم، والسنة النبوية، فعن صفوان الجمال عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: "أنّ رجلاً قال له إنّي طلقت زوجتي ثلاثاً في مجلس، قال ليس بشيء، ثم قال أما تقرأ كتاب الله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ . . .﴾، ثم قال: ﴿. . . لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾(١٠٤)، ثم قال: كلما خالف الكتاب والسنة فهو يُردُّ إلى الكتاب والسنة"(١٠٥)، وهذا يعني أنّ مصدر هذا الحكم منتزع من الكتاب والسنة، وقرينة ذلك قول الإمام عليه السلام "أما تقرأ كتاب الله"، ولازم ذلك أنّ الكتاب أراد شيئاً، وهو الطلاق بالصورة التي بينها أهل البيت عليهم السلام، وغيرهم أراد خلاف ما أراده الكتاب، "إذ ليس العلماء كلهم سواء في فهم كتاب الله تعالى، فإنّ لهذا القرآن أعماقاً وبطوناً مختلفة"(١٠٦).

لذا فقد أصبح هذا الحكم من الأحكام المعمول بها لدى أتباع أهل البيت عليهم السلام، ومن خالف ذلك فهو مبتدع كونه يخالف الكتاب والسنة، فقد قال الشيخ الطوسي: "إذا طلّقها ثلاثاً بلفظ واحد كان مبدعاً ووقعت واحدة عند تكامل الشروط عند أكثر أصحابنا"(١٠٧)، لأنّه خلاف ما دلّ عليه الكتاب والسنّة، بل هو "من جملة الموارد التي خالف الفقهاء صريح الكتاب لزعم أنّه وردت السُّنة به إمّا تأويلاً لنص الآية أو نسخاً لها فيما زعموا"(١٠٨)، لذا أصبح الأخذ بهذا الحكم متعيّن؛ لأنّ مصدره ناشئٌ من فهم أهل البيت عليهم السلام الدقيق لمقاصد القرآن الكريم، والذي يتماشى مع سماحة الاسلام وسهولة التشريع، ويدفع الحرج عن كثير ممن يتغلب عليه الغضب فيطلّق زوجته ثم لا يجد له مخلص عند أئمة المذاهب الأخرى الذين اتفقوا على وقوعه ثلاثاً بلفظ واحد(١٠٩).

ومن جملة الأحكام التي أسَّس لها أئمة أهل البيت عليهم السلام بناءً على فهمهم الخاص للوجه الآخر للقرآن الكريم، مسألة أقل الحمل، وهي من المسائل المعروفة التي عجز عن استنباطها الخليفة الثاني عمر بن الخطاب(١١٠)، ومسألة شرب الخمر، وهي من المسائل التي لم يرد فيها نص من القرآن الكريم أو السنة النبوية، وقد بيّن حكمها الإمام أمير المؤمنين

عليه السلام بإجرائه آية المفتري على شارب الخمر، وهي من أروع الاستنباطات التي مارسها الإمام عليه السلام،[١١١] وحكم صلاة المسافر وبيان دلالة نفي الجناح، التي بيّنها الإمام الصادق عليه السلام[١١٢]، ورفع الاختلاف في آية الوضوء[١١٣]، ومسألة قطع يد السارق، إذ تعدُّ واحدة من أهم الالتفاتات التي تفرد بها الإمام الجواد عليه السلام[١١٤]، وحدُّ المال الكثير في النذر، الذي بين مقداره الإمام الهادي عليه السلام[١١٥]، وغير ذلك من الأحكام التي شكلت بمجموعها سمة تفسيرية بارزة في تفسير أهل البيت عليهم السلام.

الخاتمة:

في نهاية هذه الرحلة الممتعة يجد الباحث انّه توصل إلى مجموعة من الثمرات والنتائج، كان من أبرزها:

١- توصل البحث إلى أنّ لأئمة أهل البيت عليهم السلام قصب السبق في مضمار تفسير القرآن الكريم وبيان علومه، والتأصيل لقواعد فهمه وقد شددوا على ضرورة معرفة هذه القواعد ذات العلاقة المباشرة بفهم دلالات النص القرآني، ووجهوا نقدهم لأولئك الذين يفسرون القرآن الكريم "ولم يعرفوا موارده ومصادره، إذْ لم يأخذوه عن أهله.

٢- اتضح للباحث أنّ الكلام في التوحيد واستنباط دلالاته من القرآن الكريم هو شأن من شؤون أهل البيت عليهم السلام، وقد انطلقوا في بيان معارف التوحيد من منطلق احاطتهم بالأصول والكليات الثابتة في القرآن الكريم، لأنّ غيرهم وإن علت مكانته العلمية ليس لديه هذه القدرة على الاحاطة بكليات القرآن الكريم، فلا يؤمن منه الخطأ والاشتباه، وعليه فلم يحدثنا التأريخ عن أحد من الصحابة أنّه استطاع التكلم في آيات التوحيد أو الصفات الإلهية.

٣- تبيَّن للباحث أنّ أكثر الحالات التي تفرَّد بها أئمة أهل البيت عليهم السلام كانت في نطاق آيات العقيدة، وتفصيلات آيات الأحكام كونها تشكل منطقة فراغ لم يتمكن أحد من المسلمين سدّها.

٤- كما خلص الباحث إلى أنّ لأهل البيت منهجاً خاصاً في التفسير يختلف تماماً عن المناهج الأخرى التي سلكها المفسرون، ويتجلّى ذلك بكل وضوح بتفسيرهم

للآيات التي يوحي ظاهرها بالتجسيم، والآيات التي يوهم ظاهرها بنسبة المعاصي إلى الأنبياء عليهم السلام.

٥- وجد الباحث أنّ حالات التفرد في التفسير عند أهل البيت عليهم السلام تتسم بسمات عدّة شكلت علامات فارقة بينهم وبين غيرهم من المفسرين، انقسمت بين سمات موضوعية، وسمات منهجية.

٦- تبين من خلال سير الدراسة أنّ معظم إنفرادات أهل البيت عليهم السلام في نطاق التشريع كانت تأسس لأحكام شرعية، مثل أقل الحمل، وحدّ السرقة، وحدّ شارب الخمر، ووجوب التقصير في صلاة المسافر، ووجوب مسح بعض الرأس، وما إلى ذلك من الأحكام التي ذكرها البحث، وهذا بحدّ ذاته يمثل سمة موضوعية اتسم بها تفسير أهل البيت عليهم السلام.

هوامش البحث

(١) فلسفات إسلامية، محمد جواد مغنية، ٧٥٩.

(٢) المناهج التفسيرية في علوم القرآن، جعفر السبحاني، ٣٥.

(٣) ظ: تأسيس الأئمة لأصول منهج فهم النص القرآني، ستار الأعرجي، ١٥٤.

(٤) في رحاب نهج البلاغة، مرتضى مطهري، ٣٥.

(٥) نهج البلاغة، صبحي الصالح، ٢٧٢.

(٦) شرح نهج البلاغة، أبن أبي ميثم البحراني، ١٥٢/٤.

(٧) الشورى، ١١.

(٨) الانعام، ١٠٣.

(٩) الإخلاص، ١ــ ٤.

(١٠) التوحيد، الصدوق، ٨٩، مسند الإمام علي عليه السلام، حسن القبانجي، ١٤٩/١.

(١١) نهج البلاغة، محمد عبده، ١٢٤/٢.

(١٢) ظ: الأمثل، الشيرازي، ٥٧٧/٢٠.

(١٣) التوحيد، الصدوق، ٩٠، ٩١، بحار الأنوار، المجلسي، ٢٢٤/٣، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٨٠٤/٥.

(١٤) التوحيد، الصدوق، ٩٠، الوافي، الفيض الكاشاني، ٣٦٦/١.

(١٥) التوحيد، الصدوق،٩٠، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول صلى الله عليه وآله ، المجلسي، ١٢/ ٦٦.

(١٦) ظ: الأمثل، الشيرازي،٥٥٥/٢٠.

(١٧) التوحيد، الصدوق، ٨٨، ٨٩، بحار الأنوار، المجلسي، ٢٢٢/٣، الوافي، الفيض الكاشاني، ٣٦٥/١.

(١٨) الميزان، الطباطبائي، ٣٨٧/٢٠.

(١٩) العباسي لقب جمع كثير مشترك بين الثقة والضعيف منهم إبراهيم بن هاشم، وهشام بن إبراهيم الراشدي الهمداني، وهشام بن إبراهيم البغدادي المشرقي وغيرهم، والظاهر من الوحيد البهبهاني أن الواقع في الحديث هو المشرقي ، وأنه ثقة، ظ: البحار، ٣/ ٢٢١.

(٢٠) التوحيد، الشيخ الصدوق،٩٩، بحار الأنوار، المجلسي، ٣/ ٢٢١، مسند الإمام الرضا عليه السلام، الشيخ عزيز الله عطاردي، تحقيق وتجميع وترتيب: الشيخ عزيز الله عطاردي الخبوشاني، المؤتمر العالمي الإمام الرضا عليه السلام، ١٤٠٦هـ، ١/ ٣٩.

(٢١) التوحيد، الصدوق، ١٠٢.

(٢٢) الأنعام، ١٤٨.

(٢٣) العراف، ٢٨.

(٢٤) ظ: تصحيح اعتقادات الإمامية، الشيخ المفيد، ٤٧، ظ: لب الأثر في الجبر والقدر، جعفر السبحاني، ٢٤٧.

(٢٥) الانفال، ١٧.

(٢٦) لب الأثر في الجبر والقدر، جعفر السبحاني، ٥٩.

(٢٧) المدثر، ٥٦.

(٢٨) ظ: لب الأثر في الجبر والقدر، جعفر السبحاني، ٥٩.

(٢٩) الكافي، الكليني، ١/ ١٥٢.

(٣٠) فقه الإمام الرضا، القمي، ٣٤٩، بحار الأنوار، المجلسي، ٥٤/٥.

(٣١) لب الأثر في الجبر والقدر، جعفر السبحاني، ٥٩.

(٣٢) التوحيد، الشيخ الصدوق، ٣٦٠.

(٣٣) البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٢٧.

(٣٤) البقرة، ٢٦.

(٣٥) بحار الأنوار، المجلسي، ٧/٥.

(٣٦) بحار الأنوار، المجلسي، ٧/٥.

(٣٧) البقرة، ١٧.

(٣٨) عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٤٩/١، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٩٤/١٦، الاحتجاج، الطبرسي، ١٩٧/٢، بحار الأنوار، المجلسي، ٥/ ١١.

(٣٩) البقرة، ٧.

(٤٠) النساء، ١٥٥.

(٤١) غافر، ٤٦.

(٤٢) عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٤٩/١، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٩٤/١٦، الاحتجاج، الطبرسي، ١٩٧/٢، بحار الأنوار، المجلسي، ١١/٥.

(٤٣) يونس، ٩٩، ١٠٠.

(٤٤) التوحيد، الصدوق، ٣٤٢، عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٢٤/١، بحار الأنوار، المجلسي، ٥٠/٥.

(٤٥) التوحيد، الصدوق، ٣٤٢، عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٢٤/١، بحار الأنوار، المجلسي، ٥٠/٥.

(٤٦) ظ: نهج الحق وكشف الصدق، العلامة الحلي، ١٤٢.

(٤٧) التحريم، ٦.

(٤٨) فصلت، ٤٢.

(٤٩) ظ: عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، جعفر السبحاني، ١١.

(٥٠) النجم، ٣.

(٥١) عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، جعفر السبحاني، ١١.

(٥٢) النجم، ١١.

(٥٣) النجم، ١٧.

(٥٤) البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٢٤/١.

(٥٥) معالم الاصلاح عند أهل البيت، علي الكعبي، ٧٣.

(٥٦) الأنبياء، ٦٣.

(٥٧) يوسف، ٧٠.

(٥٨) يوسف، ٧١، ٧٢.

(٥٩) معاني الأخبار، الصدوق، ٢١٠.

(٦٠) ظ: صحيح البخاري، البخاري، ١٢١/٦.

(٦١) الحسن بن زياد الصيقل من اصحاب الإمام الباقر والصادق عليهما السلام وقد روى عنهما بحدود الثمانية والخمسين حديثاً، ظ: معجم رجال الحديث، الخوئي، ٦/ ١٧٩.

(٦٢) الكافي، الكليني، ٢/ ٣٤١.

(٦٣) ظ: صحيح البخاري، البخاري، ١٢١/٦، صحيح مسلم، مسلم، ١٢٩/٧ ، مسند أحمد، الإمام أحمد، ٤٠٣/٢.

(٦٤) يوسف، ٢٤.

(٦٥) عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٧٩/١، الاحتجاج، الطبرسي، ٢٢١/٢، بحار الأنوار، المجلسي، ٨٢/١١، مسند الإمام الرضا، الشيخ عزيز الله عطاردي، ١٢٩/٢.

(٦٦) الأنبياء، ٨٧.

(٦٧) الفجر، ١٦.

(٦٨) الأنبياء، ٨٧.

(٦٩) الصافات، ١٤٣، ١٤٤، عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٧٩/١.

(٧٠) بحار الأنوار، المجلسي، ١٩٤/٣٩، مسند الإمام الرضا، عزيز الله عطاردي، ١٣٢/٢.

(٧١) عيون اخبار الرضا، الصدوق، ١٨١/١.

(٧٢) ظ: المثل العليا في تراث أهل البيت الحضاري، محمد حسين الصغير، ١٩.

(٧٣) عبس، ١، ٢.

(٧٤) عبس، ٣.

(٧٥) تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان، ٣١٧/٣.

(٧٦) ظ: سنن الترمذي، الترمذي، ١٠٣/٥، المستدرك، الحاكم النيسابوري، ٥١٤/٢.

(٧٧) ظ: جامع البيان، الطبري، ٣٠/ ٦٤.

(٧٨) ظ: بحار الأنوار، المجلسي، ١٧٥/٣٠،

(٧٩) ال عمران، ١٥٩.

(٨٠) القلم، ٤.

(٨١) تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى، ١٦٦.

(٨٢) ظ: الاعتصام بالكتاب والسنة، جعفر السبحاني، ٣٥٠.

(٨٣) معالم الاصلاح عند أهل البيت، علي الكعبي، ٢٣.

(٨٤) الكافي، الكليني، ٢٢٨/٧، من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ٧٤/٤، الاستبصار، الطوسي، ٢٤٦/٤، تهذيب الأحكام، الطوسي، ٦٣/١٠، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٧٩/١٠.

(٨٥) ال عمران، ٩٧.

(٨٦) تهذيب الأحكام، الطوسي، ٣/٥، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٣٧/١١.

(٨٧) ظ: جامع البيان، الطبري، ٢٣/٤.

(٨٨) جامع البيان، الطبري، ٢٢/٤، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبن عطية الأندلسي، ٤٧٨/١، تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ١٤/٣.

(٨٩) الانفال، ٤١.

(٩٠) الأمثل، الشيرازي، ٢٥٦/٥.

(٩١) ظ: الدر المنثور، السيوطي، ١٨٥/٣.

(٩٢) التفسير والمفسرون في ثوبه القشيف، محمد هادي معرفة، ٤٦٢/١.

(٩٣) الاستبصار، الطوسي، ٦١/٢، تهذيب الأحكام، الطوسي، ١٤١/٤/٤، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٥٠٢/٩.

(٩٤) الكافي، الكليني، ٥٤٥/١، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٥٠٣/٩.

(٩٥) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، ١٣٣/٥، مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ٤٦٩/٤.

(٩٦) الطلاق، ١.

(٩٧) الطلاق، ١.

(٩٨) ظ: التبيان في تفسير القرآن، الطوسي،٢٤١/٢.

(٩٩) البقرة، ٢٢٩.

(١٠٠) مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ١٠٣/٢.

(١٠١) البقرة، ٢٢٩.

(١٠٢) ظ: مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ١٠٣/٢.

(١٠٣) المبسوط، السرخسي، ٤/٦، ظ: الخلاف، الطوسي، ٤٥٢/٤.

(١٠٤) الطلاق، ١.

(١٠٥) قرب الاسناد، الحميري، ٦١، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٦٩/٢٢،

(١٠٦) البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ١٣/١.

(١٠٧) الخلاف، الطوسي، ٤٥٠/٤.

(١٠٨) التفسير والمفسرون في ثوبه القشيف، محمد هادي معرفة، ٤٧٣.

(١٠٩) ظ: الفقه على المذاهب الأربعة ومذهب أهل البيت عليهم السلام، عبد الرحمن الجزيري، ٤٢٣/٤.

(١١٠) ظ: الدر المنثور، السيوطي، ٢٨٨/١، كنز العمال، المتقي الهندي، ٤٥٧/٥.

(١١١) ظ: الكافي، الكليني، ٢٤٩/٧، الإرشاد، المفيد، ١٩٩/١، مناقب آل أبي طالب، أبن شهر آشوب، ١٧٨/٢.

(١١٢) ظ: من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ٤٣٤/١، ٤٣٥، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٥١٨/٨، بحار الأنوار، المجلسي، ٢/ ٢٧٦، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٣٥/١.

(١١٣) ظ: الكافي، الكليني، ٣٠/٣، الاستبصار، الطوسي، ٦٣/١، تهذيب الأحكام، الطوسي، ٦١/١، بحار الأنوار، المجلسي، ٢٨٩/٧٧، ظ: تفسير نور الثقلين، الحويزي، ٥٩٦/١، ظ: الميزان، الطباطبائي، ٢٢٢/٥.

(١١٤) ظ: تفسير العياشي، العياشي، ٣٢٠/١، بحار الأنوار، المجلسي، ٦/٥٠، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٥٢/٢٨، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٢٩٧/٢، تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ٣٤/٢.

(١١٥) ظ: الكافي، الكليني، ٤٦٤/٧، من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ٣٦٨/٣، تهذيب الأحكام، الطوسي، ٣٠٩/٨، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٩٨/٢٣، البرهان في تفسير القرآن، البحراني،٧٥٢/٢، تفسير نور الثقلين، الحويزي، ١٩٧/٢.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١. الاحتجاج، أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، تحقيق: تعليق وملاحظات: محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، ١٣٨٦ه - ١٩٦٦م.

٢. الاستبصار، الشيخ أبو جعفر محمد بن الطوسي (ت٤٦٠ه)، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩٠ه.

٣. الاعتصام بالكتاب والسنة، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة إمام الصادق عليه السلام، قم، (د ت).

٤. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، (د ت).

٥. بحار الأنوار، الشيخ محمد باقر المجلسي (ت١١١١ه)، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٦. البرهان في تفسير القرآن، السيد هاشم بن سليمان بن إسماعيل البحراني (ت ١١٠٧ه)، تحقيق: قسم الدراسات الاسلامية، مؤسسة البعثة، قم، (د ت).

٧. بصائر الدرجات، محمد بن الحسن الصفار (ت٢٩٠ هـ)، تحقيق: تصحيح وتعليق وتقديم: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، منشورات الأعلمي، طهران،١٤٠٤هـ - ١٣٦٢ش.

٨. تأسيس الأئمة لأصول منهج فهم النص القرآني، ستار جبر الأعرجي، مركز الرسالة، ايران ــ قم المقدسة، ط/١، ١٤٣٢هـ.

٩. التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي، مكتب الإعلام الإسلامي، ط/١، ١٤٠٩.

١٠. تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف العروف بأبي حيان الأندلس (ت٧٤٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط/١، ١٤٢٢ه.

١١. تفسير العياشي، محمد بن مسعود العياشي (ت ٣٢٠هـ)، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران، (د ت).

١٢. تفسير نور الثقلين، الشيخ عبد علي العروسي الحويزي (ت ١١١٢هـ)، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، ط/٤، ١٤١٢ه - ١٣٧٠ش.

١٣. تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ)، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤٢٤ه - ٢٠٠٣م.

١٤. التفسير والمفسرون في ثوبه القشيف، محمد هادي معرفة، ترجمة: علي خياط، منشورات ذوي القربى، مشهد، ١٤١٨هـ.

١٥. تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ)، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط/٢، ١٤٠٩ه - ١٩٨٩م.

١٦. تهذيب الأحكام، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط/٤، ١٣٦٥ ش.

١٧. التوحيد، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت٣٨١ه)، تحقيق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، ٠ د ت).

١٨. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت٣١٠ هـ)، تحقيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر، ٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

١٩. الخلاف، الشيخ أبو جعفر محمد بن الطوسي (ت ٤٦٠ه)، تحقيق: جماعة من المحققين، ١٤٠٧ه.

٢٠. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت - لبنان، (د ت).

٢١. شرح نهج البلاغة، أبن أبي ميثم البحراني (ت٦٧٩ه)، تحقيق: عدة من الأفاضل، مكتب الاعلام الاسلامي، الحوزة العلمية، قم - ايران، ط/١، ١٣٦٢ ش.

٢٢. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦ه)، ١٤٠١ه.

٢٣. صحيح الترمذي، محمد بن عيسى بن سَورة الترمذي، ط/ دار الفكر.

٢٤. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت٢٦١ه)، دار الفكر، بيروت - لبنان، (د ت).

٢٥. عالم الاصلاح عند أهل البيت، علي موسى الكعبي، مركز الرسالة، ط/١، ١٤٢٩ه.

٢٦. عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم - ايران، ط/٢، ١٤٢٠ه.

٢٧. عيون أخبار الرضا عليه السلام، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق، (ت٣٨١ه)، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ١٤٠٤ه- --١٩٨٤م.

٢٨. فقه الرضا عليه السلام، علي ابن بابويه القمي (ت٣٢٩ه)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، ط/١، ١٤٠٦ه.

٢٩. الفقه على المذاهب الأربعة ومذهب أهل البيت عليهم السلام، عبد الرحمن بن محمد عوض الجَزِيري (ت١٣٥٩ه)، دار الثقلين، ط/١، ٤١٩ه - ١٩٩٨م.

٣٠. في رحاب نهج البلاغة، مرتضى مطهري، ترجمة: هادي اليوسفي، دار التعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان ، ط/١، ١٩٧٨م.

٣١. قرب الاسناد، أبو العباس عبد الله بن جعفر الحميري (القرن الثالث الهجري) تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم المقدسة، ط/١، ١٤١٣ه.

٣٢. الكافي، الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت٣٢٩ه)، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط/٥، ١٣٦٣ش.

٣٣. لب الأثر في الجبر والقدر، بحث السيد الخميني (ت١٤١٠ه)، تقرير: الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ١٤١٨.

٣٤. المبسوط، شمس الدين السرخسي (ت ٤٨٣ه)، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ــ لبنان، (د ت).

٣٥. المُثل العليا في تراث أهل البيت الحضاري، د. محمد حسين الصغير، قسم الشؤون الفكرية في العتبة الحسينة المقدسة، ط/١، ١٤٣٦ه - ٢٠١٥م.

٣٦. مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (ت٥٨٤ه)، تحقيق: تعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنا، ط/١، ١٤١٥ه - ١٩٩٥م.

٣٧. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، محمد عبد الحق بن أبي بكر غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي (ت٥٤٦ه)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية ، لبنان، ط/١، ١٤١٣ه، - ١٩٩٣م.

٣٨. المستدرك على الصحيحين، الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥ه)، تحقيق: إشراف: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، (د ت).

٣٩. مسند أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١ه)، دار صادر، بيروت - لبنان، (د ت).

٤٠. مسند الإمام الرضا عليه السلام، الشيخ عزيز الله عطاردي، تحقيق وتجميع وترتيب: الشيخ عزيز الله عطاردي الخبوشاني، المؤتمر العالمي الإمام الرضا عليه السلام، ١٤٠٦ه.

٤١. معاني الأخبار، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت٣٨١ه)، تحقيق: تصحيح: وتعليق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٣٧٩ه - ١٣٣٨ش.

٤٢. من لا يحضره الفقيه، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت ٣٨١هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط/٢، ١٤٠٤ه.

٤٣. المناهج التفسيرية في علوم القرآن، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ط/٢، ١٤٢٢هـ.

٤٤. نهج البلاغة، مجموع خطب الامام علي عليه السلام، جمع الشريف الرضي، تحقيق: صبحي الصالح، بيروت، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٤٥. نهج الحق وكشف الصدق، العلامة جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: تقديم : السيد رضا الصدر، تعليق: الشيخ عين الله الحسني الأرموي، مؤسسة الطباعة والنشر دار الهجرة، قم، ١٤٢١هـ.

٤٦. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء لتراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم المشرفة، قم المقدسة، ط/٢، ١٤١٤هـ.